

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٩٢ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣ بنظام نائب الوزير؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الزراعة

واستصلاح الأراضي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٦٩ بشأن تشكيل الحكومة؛

وعلى ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضي؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يتولى نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضي للثروة الحيوانية والسمكية والداجنة

**مباشرة المهام والاختصاصات الآتية :**

المساهمة في وضع الخطة الاستراتيجية لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي وخطة الأعمال ومحاور الإصلاح.

المساهمة في وضع السياسة العامة في مجال الزراعة واستصلاح الأراضي والتوزع الأفقي على مستوى الجمهورية بما يتفق والأهداف العامة للدولة.

متابعة تنفيذ القرارات والتوجيهات الصادرة عن وزير الزراعة واستصلاح الأراضي إلى قطاعات الوزارة المختلفة وهيئاتها لضمان سرعة تنفيذها بشكل سليم، وإطلاع الوزير بصورة دورية على ما تم اتخاذه من إجراءات في هذا الشأن.

إبداء المقتراحات الالزمة للتطوير المؤسسى للقطاعات والإدارات التي تقوم على شئون الشروء الحيوانية والسمكية والداجنة .

متابعة وتقدير إجراء الدراسات والبحوث الخاصة بتنمية وتحسين الإنتاج الحيواني والسمكى والداجنى مع الاستفادة التطبيقية من نتائج تلك البحوث بنشرها وتعديم تطبيقها بمختلف وسائل الإرشاد .

متابعة تنفيذ مشروعات الشروء السمكية والتصنيع السمكى وتنفيذ ما تطلبه المحافظات من هذه المشروعات .

اقتراح مشروعات القوانين والقرارات التي تهدف إلى الحفاظ على الشروء الحيوانية والسمكية والداجنة وتنميتها .

تعزيز التعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية فيما يتعلق بحفظ وتنمية الشروء الحيوانية والسمكية والداجنة وتنميتها وذلك وفقاً لما تقضى به الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن ومتابعة تنفيذها .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى